المحاضرة الثالثة

الاحزاب السياسية والنظم الانتخابية

من المبادئ والمقومات التي تقوم عليها الديمقراطية هو ضمان المشاركة السياسية الفعلية، وهذا الأمر لا يتم إلا إذا تم الاعتراف بالحق في الانتخاب والترشح للانتخابات، الأمر الذي جعل من الانتخاب يعد أهم الوسائل التي تعتمد عليها الديمقراطية اليوم في إسناد السلطة.

اولا: الأحزاب السياسية

1-تعريف الأحزاب السياسية

سنتناول تعريف الأحزاب السياسية من خلال الاطلاع على تعريفها لغة، ثم مختلف التعريفات القانونية للأحزاب السياسية من خلال ما يلي:

- الحزب لغة عن لسان العرب (ابن منظور) الحزب جماعة من الناس والجمع أحزاب، والحزب (الطائفة) والأحزاب (الطوائف)[1].

ثانيا: تعريف الحزب السياسي قانونا

- إن هناك العديد من التعاريف التي جاء بها الفقهاء قصد إعطاء تعريف قانوني لفكرة الحزب السياسي.

هناك من يرى أن الحزب هو: "جماعة متحدة من الأفراد تعمل بمختلف الوسائل الديمقراطية للفوز بالحكم بقصد تنفيذ برنامج سياسي معين".[2]

---

[1] . فايز الربيع، **الديمقراطية بين التاصيل الفكري والمقاربة السياسية**، ط1، دار لالراية للطبع والتوزيع، عمان-الأردن، 2004، ص 67.

[2] . سليمان الطماوي، **السلطات الثلاثة في الدساتير العربية المعاصرة وفي الفكر الإسلامي**، دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1986، ص694.

وهناك من يعرفه على أنه مجموعة من الناس آمنت بأفكار محددة واعتقدتها وتعمل في سبيلها لتتحقق كعلاقات في الواقع والمجتمع والدولة .

وهناك من يرى أن الحزب السياسي هو عبارة عن جماعة منظمة لها أسس وعلاقات تنظيمية محددة تتسم بالديمومة والحصول على تأييد شعبي قد يكثر وقد يقل، كما أن هناك من يرى أن الحزب هو كل تجمع لأشخاص يعتقدون النظرية السياسية نفسها ويحاولون وضعها موضع الاعتبار والتقدير، عن طريق التحالف مع أكبر عدد ممكن من المواطنين ثم التوصل إلى السلطة أو التأثير في قراراتها.

وعليه يمكن القول أن هناك مجموعة من العوامل أو العناصر التي لابد من توافرها للقول بقيام الحزب وهي كالآتي:

- الحزب منظمة مستمرة ودائمة، بمعنى أنه منظمة يتجاوز عمرها السياسي عمر الأعضاء الذين أنشؤوها .
- الحزب ذو طابع إيديولوجي، فكل حزب سياسي إذا لم يكن حاملا لإيديولوجية معينة، فإنه يعبر عن بعض التوجهات أو عن بعض الرؤى للإنسان والمدينة (الحياة) فهو ثمرة الثقافة السياسية.
- الحزب منظمة ترتكز على قاعدة مستمرة مؤسسة جيدا، وهناك علاقة تنظيمية بين القاعدة والقمة،[3] وهنا يجب التمييز بين الحزب والمتعاطفين معه، فالحزب هو منظمة ذات أبعاد متعددة وطنيا وجهويا ومحليا وحتى دوليا، أما المتعاطفين فهم عبارة عن جماعة تدور حول زعيم. [4]
- هدف الحزب السياسي ليس مجرد التأثير على السلطة بل الوصول إليها أو حتى المشاركة في ممارستها، ولعل هذه الميزة يختص بها الحزب السياسي وتميز بينه

---

[3] Roger –Gérard Schwartzenberg, Sociologie politique, édition Montcherstien, E.J.A, 5 éme édition, Paris, 1998 ،P403.

[4] . بوكرا إدريس، **الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية**، دار الكتاب الحديث، الجزائر، بدون سنة، ص177.

وبين الجماعات الضاغطة، التي تدفع شخصا معينا يرتبط بها ارتباطا مصلحيا إلى السلطة، وتساعده بكل الوسائل لبلوغ غايتها، وعند تحقق هذه الغاية تمارس جماعات المصالح الضغط على هذا الشخص ليعمل في خدمة مصالحها الخاصة.[5]

- أن الحزب يبحث عن التأييد الشعبي، فهذا العامل يتضمن عدة درجات فيبدأ من الانخراط النضالي، هذا ونجد أن موقف المواطنين يختلف من حيث درجة التأييد، فقد يكون عبارة عن متعاطف كما يمكن أن يكون مجرد ناخب لصالح هذه الأحزاب أو تلك.[6]

2- دور الأحزاب السياسية:

تقوم الأحزاب السياسية بدور الوسيط بين الناخبين والمنتخبين فهي تلعب دور أساسي في التمثيل السياسي:

- دور الأحزاب السياسية اتجاه الناخبين: إن الأحزاب السياسية تتولى مهمة توعية وتوجيه الشعب حول السياسة المتبعة من طرف الحكام وموقفها منها كما توضح ايديوليجيتها وبرامجها قصد زيادة عدد المنخرطين فيها وبالتالي الفوز على غيره.ا، ومن هنا نجد الأحزاب تضمن بقائها طالما بقيت معبرة وموجهة لرأي المجموعة التي تمثلها .
- دور الأحزاب اتجاه النواب (الممثلين).

تلعب الأحزاب دور الوسيط بين النواب والمنتخبين بواسطة وسائلها ومناضلها في الدائرة الانتخابية، فهي تحيط النائب علما بكل ما يجري داخل الدائرة الانتخابية ومطامح وشعور السكان.

---

[5]. فاروق حميدشي، **الجماعات الضاغطة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998، ص145.

[6]. بوكرا إدريس، مرجع سابق، ص178.

3: أنواع الأحزاب السياسية

لقد اختلفت تصنيفات الأحزاب السياسية وأنواعها باختلاف وجهات نظر الفقهاء، ومن أبرز الكتاب الذين قدموا تصنيفا للأحزاب السياسية نجد كلا من **موريس دوفريجييه** الذي صدر له كتاب عن الأحزاب السياسية عام 1951، يميز فيه بين أحزاب النخبة والأحزاب الجماهيرية، ثم أضاف تصنيفا آخر عام 1976 وهي الأحزاب ذات الهياكل الجامدة والأحزاب المرنة، أما **جون شارلو** الذي كتب عن الأحزاب السياسية عام 1971 فيميز بين ثلاثة أنواع من الأحزاب هي أحزاب النخبة، والأحزاب الجماهيرية، وأحزاب الناخبين، أما **جوزيف كادار** فيعطي تصنيفا آخر للأحزاب؛ فبالنسبة إليه توجد ثلاثة أصناف من الأحزاب فمن جهة نجد أحزاب الأحرار والأحزاب المتسلطة، ومن جهة ثانية هناك الأحزاب المنظمة والأحزاب قليلة التنظيم، ومن جهة ثالثة يوجد الأحزاب الصغرى، والأحزاب الكبرى.[7]

بحيث سنتناول مختلف هذه التصنيفات فيما يلي:

1: أحزاب النخبة وأحزاب الجماهير

إن هذا التقسيم الذي جاء به **موريس دوفرجييه** يعتبر تقسيما تقليديا للأحزاب السياسية، لكونه من أوائل التقسيمات في هذا المجال، بحيث يقسمها إلى أحزاب النخبة أو أحزاب الكوادر إضافة إلى الأحزاب الجماهيرية وهذا ما سنتناوله فيما يلي:

أ/ أحزاب النخبة

اعتنقت هذه البنية الأحزاب المحافظة والليبيرالية في أوروبا في القرن الـ19 وأحزاب **الولايات المتحدة الأمريكية**، وهي أحزاب تصبوا إلى جمع الوجهاء؛ أي أن النوعية لديهم أهم من الكمية بحيث يبحث عن هؤلاء الوجهاء إما بسبب اعتبارهم يوفرون نفوذا معنويا،

[7]. بوكرا إدريس، المرجع السابق، ص ص 181، 182.

وإما بسبب ثروتهم التي تسمح بتغطية نفقات الحملات الانتخابية، وهي تتجمع ضمن لجان محلية، تتطابق مع حدود الدوائر، فالتنظيم الداخلي لهذه اللجان ضعيف إلى حد كبير، وعدد أعضائها القليل لا يتطلب بنية صلبة، استقلاليتها كبيرة جدا، وليس للأجهزة المركزية للحزب أية سلطة على هؤلاء الأعضاء، بصورة عامة، غير أنه في **انجلترا** تنظيم الأحزاب المحافظة والليبرالية كان أكثر مركزية منه في البلدان الأخرى منذ القرن الـ19، التي ترتكز أساسا على الوجهاء البرجوازيين (الأحزاب الليبيرالية) أو الأرستقراطيين (الأحزاب المحافظة)، وهي تتلائم مع الانتخاب الضيق أو الانتخاب الشامل في بدايته، حيث كان الناخب يضع ثقته في النخبة الاجتماعية التقليدية.[8]

وهذه الأحزاب تتسم بمرونة التنظيم وعدم الانضباط الحزبي بصورة قوية. وبفقدان الصلة بالناخبين مثل معظم الأحزاب الأوروبية المعتدلة.[9]

ب/ أحزاب الجماهير

هذا النوع من الأحزاب يهتم بضم أكبر عدد ممكن من الأفراد للمشاركة في عمل الحزب، وقد ظهرت الأحزاب الجماهيرية في الدول الغربية تنمية للأفكار الاشتراكية والشيوعية، وتفرض تلك الأحزاب على أعضائها نوعا من الانضباط مثل الحزب الشيوعي السوفياتي.[10]

ونية الأحزاب الجماهيرية ابتكرتها الأحزاب الاشتراكية في بداية القرن 20، ونقلتها بأشكال مختلفة كالأحزاب الشيوعية والأحزاب الفاشية، وقلدتها بعض الأحزاب المحافظة والليبيرالية، التي حاولت الانتقال من بنية حزب النخبة إلى بنية حزب الجماهير، وقد نجحت إلى حد ما في جمع الانتسابات، لكن المنتسبين لا يشاركون في حياة الحزب،

---

[8]. موريس دوفرجييه، مرجع سابق، ص71.

[9] . علي عبد الفتاح محمد خليل، **حرية الممارسة السياسية للموظف العام**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007، ص162.

[10] . علي عبد الفتاح محمد خليل، مرجع سابق، ص163.

فحزب العمال البريطاني مثلا وسع انتساباته المباشرة ابتداء من عام 1927 فهو له بنيتين واحدة غير مباشرة، والثانية مشابهة لبنية الأحزاب الجماهيرية الاشتراكية.[11]

2: أحزاب جامدة وأحزاب مرنة وأحزاب الناخبين

الأحزاب الجامدة هي تلك الأحزاب التي تفرض الانضباط في صفوفها، وتفرض هذا الانضباط سواء عند انتخاب النواب أو عند التصويت على المشاريع في البرلمان، على مشاريع البرلمان.[12]

3 : أحزاب الأحرار والأحزاب التسلطية

هذا التصنيف جاء به **جوزيف كادار**، فأحزاب الأحرار هي تلك الأحزاب التي تهدف إلى تحقيق غايات محددة ولديها مدافعين من أفراد الشعب، وأعضاؤه يتمتعون بالحرية في طرح الأفكار والمواقف، دون التقيد بفلسفية إجبارية معينة.

وهذا على عكس الأحزاب التسلطية أو الشمولية، وهي التي تتبنى مذهب فلسفي معين، ونجد منها عدة نماذج كالأحزاب الشيوعية والنموذج الفاشي. فقد تكونت الأحزاب الشيوعية الغربية الأولى، التي ولدت من انشقاقات في داخل الأحزاب الاشتراكية، على نمط هذه الأخيرة وهذه البنى الشديدة.[13]

4: الأحزاب المنظمة والأحزاب قليلة التنظيم

الأحزاب المنظمة هي تلك التي تتسم بالتأسيس الجيد والمنظم بحيث تستند إلى قواعد محددة في كيفية التنظيم والتسيير من القاعدة إلى القمة، وعادة تستند إلى شروط معينة للانخراط، هذا على خلاف الأحزاب قليلة التنظيم فلا تكون على نفس القدر من دقة التسيير والتخطيط والتنظيم بل تستند إلى قواعد وأسس بسيطة وغير معقدة.

---

11. موريس دوفرجييه ، مرجع سابق ، ص 72.
12. بوكرا إدريس ، مرجع سابق، ص184.
13. موريس دوفرجيه، مرجع سابق، ص73.

5: الأحزاب الصغرى والأحزاب الكبرى

وهنا تكون التفرقة بين النوعين من منظارين إما على أساس مدى استقطاب الحزب لأعداد كبيرة من المنخرطين أو المؤيدين من عدمه، فتكون الأحزاب صغرى متى كانت تضم عددا قليلا من المنخرطين أو تحضى بتأييد شعبي قليل، الأمر الذي يجعل من المقاعد التي تحصل عليها قليل ومشاركتها في السلطة قليلة، هذا على خلاف الأحزاب الكبرى التي تحضى بتأييد شعبي كبير وعدد كبير من حيث التمثيل ولها تأثير من حيث المشاركة في السلطة.

كما قد ينظر إليها من زاوية أخرى تتمثل في مدى عراقة وقدم الحزب فكلما كان الحزب عريقا وله أصول وديمومة طويلة قلنا أنه من الأحزاب الكبرى، على خلاف الأحزاب الصغيرة التي تتسم بمدة قصيرة من حيث النشأة.

ثانيا: بناء الديمقراطية عن طريق الانتخاب

من المرتكزات الأساسية التي تستند إليها النظم الديمقراطية نجد الانتخاب لأنه الوسيلة التي نضمن من خلالها المشاركة السياسية للشعب.

1: مفهـوم الانتخـاب

تعريف الانتخاب من خلال التعرف على معناه اللغوي وكذا الاصطلاحي:

- تعريف الانتخاب لغة.

و جاء في المعجم الوسيط في باب نحن، نخبا: أخذ نخبة الشيء، وانتخبه : اختاره وانتقاه، أي اختاره بإعطائه صوته في الانتخاب والانتخاب: الاختيار، إجراء قانوني يجري نظامه ووقته ومكانه في دستور أو لائحة ليختار على مقتضاه شخص أو أكثر لرئاسة مجلس أو نقابة أو ندوة لعضويتها أو نحو ذلك، فكان هو المختار.[14]

[14]. مجمع اللغة العربية المعجم الوسيط، الجزء الأول، دار الدعوة، استانبول، بدون سنة، ص 908.

- تعريف الانتخاب اصطلاحا

يعرف الانتخاب على أنه اختيار الناخبين لشخص أو أكثر من بين عدد من المرشحين لتمثيلهم في حكم البلاد.[15]

ونجد عموما أن مصطلح " الانتخاب" يقابله العديد من المصطلحات " كالاقتراع" أي الاختيار، كما يستعمل مصطلح "التصويت" في بعض الأحيان، ويقصد به إعطاء الصوت في الانتخابات، بمعنى عملية إعلان الرأي حول قضية وإلزامية الحصول على عدد معين من الأصوات بشان اتخاذ قرار ما.[16]

2: التكييف القانوني للانتخاب

اختلفت الاتجاهات الفقهية حول إعطاء التكييف القانوني للانتخاب وقد تمخض عن هذا الاختلاف بروز أربعة اتجاهات:

أ: الانتخاب حق شخصي: يخلص هذا الاتجاه إلى أن الانتخاب يعتبر حقا ذاتيا أو شخصيا يتمتع به جميع المواطنين، وقد وصف **جون جاك روسو** هذا الحق بأنه حق لا يمكن سحبه من المواطنين.[17]

وقد كان اعتبار الانتخاب حقا من الحقوق الشخصية من نتائج اعتماد نظرية سيادة الشعب أن الانتخاب هو حق لكل فرد من الأفراد، إذ طالما أن كل فرد يملك جزءا من السيادة الشعبية، فيكون بالتالي من حق كل فرد راشد عاقل أن يمارس الانتخاب كحق أصيل له وليس مجرد وظيفة.[18]

---

[15] . ماجد راغب الحلو، **الاستفتاء الشعبي**، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص 103.

[16] Marie-Anne Cohendet, Droit constitutionnel, édition Montechrestion, Paris, 2000,P117.

[17] . سامي جمال الدين، مرجع سابق، ص 194.

[18] . محمد رفعت عبد الوهاب، مرجع سابق، ص 106.

ب: الانتخاب وظيفة أو واجب: يرى أنصار هذا الاتجاه أن الانتخاب عبارة عن وظيفة اجتماعية أو سياسية أو ممارسة لاختصاص أو تكليف.[19] ولذلك فمن المتصور قصره كسائر الوظائف العامة في الدولة على فئة تتوافر فيها شروط معينة وضمانات معينة،[20] كما ذهب بعض الكتاب إلى عد المشاركة في العملية السياسية واجبا وطنيا، شأنها شأن الخدمة العسكرية، وعليه يكون الانتخاب إجباريا.[21]

ج: الانتخاب حق ووظيفة: وجدت محاولات لدى بعض الفقه للمزج بين الاتجاهين السابقين، فقد ذهب **كاري دي مالبيرج** إلى أن الانتخاب حق ووظيفة على التتابع، بمعنى أنه يعتبر حقا بالنسبة لعملية قيد الناخب لاسمه في جداول الانتخاب، ويعد وظيفة أثناء ممارسة الناخب لعملية التصويت.[22]

د: الانتخاب سلطة قانونية: يذهب أنصار هذا الاتجاه إلى تكييف الانتخاب باعتباره سلطة أو مكنة قانونية مقررة للناخب لا لمصلحته الشخصية، ولكن لمصلحة المجموع، وهذه السلطة يتحدد مضمونها وشروط استعمالها بالقانون وبطريقة واحدة بالنسبة لجميع الناخبين، ويترتب على هذا المنطق أنه من حق المشرع التدخل بالتنظيم والتعديل في أي وقت يشاء، لأن الانتخاب ليس حقا شخصيا مولدا لمركز ذاتي ولكنه سلطة قانونية لا يعترف بها لكل شخص، وإنما يعترف بها للأفراد الذين يحددهم القانون، وفقا للشروط التي يقررها، وللمشرع أن يعدل فيها لكونها تولد مراكز قانونية عامة ومجردة، لا مراكز شخصية.[23]

---

[19] . داود الباز، **النظم السياسية**، المرجع السابق، ص 244.

[20] . سامي جمال الدين، مرجع سابق، ص 195.

[21]. سعد مظلوم العبدلي، **الانتخابات ضمانات حريتها ونزاهتها**، الطبعة الأولى، دار دجلة، عمان، 2009، ص 42.

[22]. داود الباز، **النظم السياسية**، مرجع سابق، ص 245.

[23]. سعد مظلوم العبدلي، مرجع سابق، ص 45

3: النظم الانتخابية

تنوعت طرق المشاركة الانتخابية، الموصوفة بالأنظمة الانتخابية، فهذه الأخيرة عبارة عن آليات تتبع للتعبير عن إرادة الشعب عن طريق الانتخابات وعليه يمكن القول أن هذه النظم الانتخابية تختلف باختلاف المعيار المعتمد عليه.[24]

أ: النظم الانتخابية بالنظر إلى طرق الانتخاب المتبعة

إذا تم الاعتماد على معيار طرق الاقتراع أو الانتخاب المتبعة فإننا نميز بين نظامي الانتخاب المباشر وغير المباشر من جهة، وكذا نظام الانتخاب الفردي ونظام الانتخاب بالقائمة من جهة ثانية، وهذا ما سنتناوله فيما يلي:

- **نظامي الانتخاب المباشر وغير المباشر**

تصنف نظم المشاركة الانتخابية من حيث الكيفية التي يتم بها التصويت إلى صنفين أساسيين هما: مشاركة انتخابية مباشرة ومشاركة انتخابية غير مباشرة:

نظام الانتخاب المباشر

يكون الاقتراع مباشرا عندما يقوم الناخب باختيار من يمثله في مؤسسات الحكم (البرلمان . رئاسة الدولة) بطريقة مباشرة ودون أية وساطة، ويعد هذا النظام نتيجة منطقية للأخذ بنظرية السيادة الشعبية، ويعمل به الآن من طرف معظم الأنظمة الانتخابية سواء عند انتخاب أعضاء البرلمان أو عند انتخاب رئيس الدولة.[25]

---

[24] . سعاد الشرقاوي وعبد الله ناصف، **نظم الانتخابات في العالم وفي مصر**، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1994، ص79.

[25] . بو كرا إدريس، مرجع سابق، ص156.

نظام الانتخاب غير المباشر

أما نظام الانتخاب غير المباشر، فهو على العكس من الطريقة السابقة حيث لا يستطيع المواطنون المشاركة مباشرة في اختيار من يرونهم أهلا لتولي الوظائف القيادية في الدولة، إذ يقتصر دورهم على المشاركة في اختيار مندوبيهم، الذين يقومون بمهمة الاختيار بالنيابة عنهم، لذا فإن هذه الطريقة لا يمكن تحقيقها على مرحلة واحدة، وإنما تقتضي بطبيعتها مرحلتين أو أكثر.[26]

- نظام الانتخاب الفردي ونظام الانتخاب بالقائمة:

نظام الانتخاب الفردي

في الانتخاب الفردي يتم تقسيم البلاد إلى دوائر صغيرة نسبيا تنتخب كل منها نائبا واحدا، أي أن النائب يقوم باختيار مرشح واحد من المرشحين في دائرته الانتخابية.[27]

لذلك فإن الانتخاب الفردي لا يتناول سوى مقعدا واحدا، ولا ينطبق سوى على الدائرة الانتخابية الصغيرة، حيث إن الدولة تقسم إلى دوائر انتخابية قدر عدد النواب المراد انتخابهم، وبالتالي يكون لكل دائرة انتخابية نائب واحد ينتخبه سكانها، ولا يجوز لأي ناخب أن ينتخب أكثر من مرشح واحد.[28]

---

[26]. سليمان الغويل، **الانتخاب والديمقراطية دراسة قانونية مقارنة، الطبعة الأولى، أكاديمية الدراسات العليا**، طرابلس – الجماهرية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمي، 2003، ص127.

[27]. حسن البداوري، مرجع سابق، ص592.

[28]. نعمان أحمد الخطيب، النظم السياسية والقانون الدستوري، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 1999، ص318.

أما إذا كان النظام الانتخابي الفردي لا يتم إلا وفق نظام الأغلبية فإنه يجري إما على دور واحد وإما على دورين يكتفي في النظام الأول بالأغلبية البسيطة أو النسبية بينما يتطلب في النظام الثاني بالأغلبية المطلقة.[29]

نظام الانتخاب بالقائمة:

التصويت بالقائمة هو ذلك النظام الذي يعطي الناخب فيه صوته لعدة مرشحين على القائمة، بمعنى أنه في ورقة الانتخاب الواحدة عدة أسماء، وأن الناخب يجد إما قائمة، أو عدة قوائم، تشمل كل منها على عدد من أسماء المرشحين، بعدد النواب المقرر لدائرته الانتخابية، أو حتى المقرر للمجلس النيابي كله، ويكون عليه أن يدلي بصوته لا لصالح فرد أو مرشح واحد فقط، وإنما لصالح قائمة تتضمن عددا من الأسماء، وعادة ما تضع الأحزاب السياسية على رأس القائمة اسما معروفا ومرغوبا فيه لدى الناس، حتى تحصل القائمة على أكبر عدد ممكن من الأصوات[30]،بحيث يقتضي نظام الانتخابي القائمة تقسم الدولة إلى دوائر انتخابية كبيرة وواسعة النطاق، يعطى لكل دائرة انتخابية عدد من المقاعد بقدر ما تنم من السكان، كما يدعى هذا النظام أيضا بنظام الانتخاب المتعدد الأعضاء، نظرا لتعدد المرشحين المطلوب انتخابهم.[31]

ونجد أن نظام الانتخاب بالقائمة لا يتخذ شكلا واحدا بل يختلف من حيث مدى التزام الناخب وتقيده بالمرشحين المدرجين في القوائم المعروضة وحريته في التعبير أو تعديل أعضائها، وعليه نجد أن هناك عددا من الأشكال للانتخاب بالقائمة نتناولها فيما يلي:

---

[29]. إبراهيم عبد العزيز شيحا، **النظم السياسية والقانون الدستوري –تحليل النظام الدستوري المصري**، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2000، 282.

[30]. سعد مظلوم العبدلي، مرجع سابق، ص75.

[31]. إبراهيم عبد العزيز شيحا، مرجع سابق، ص294.

- **نظام القوائم المغلقة:** في هذه الحالة يختار الناخب إحدى القوائم المعروضة عليه بأكملها ولا يجوز له أن يختار من بين المرشحين الموجودين في القائمة ولا أن يضع ترتيبا للمترشحين، فهذه الطريقة تعطي للحزب قوة أكبر في اختيار من يمثله في البرلمان.[32]

- **نظام القائمة المفتوحة:** تتميز مشاركة الناخب في هذا النظام بشيء من المرونة، حيث يسمح للناخب بتعديل هذه القوائم بإضافة الأسماء إليها أو حذف بعض الأسماء الواردة فيها أو إعادة ترتيبها، بما ينسجم مع توجهاته وميوله الحزبية أو السياسية، مشاركة الناخب هنا تتميز بقدر كبير من الحرية في اختيار الأسماء المدرجة في القائمة التي يرغب في منحها ثقته والتصويت لها.[33]

وهذا النوع من النظم الانتخابية يسمح للناخبين باختيار المرشحين من ضمن القوائم المختلفة المعروضة عليه، أي وضع القائمة التي يراها الناخب ملائمة له ويضعها حسب ترتيب أولوي.[34]

4- النظم الانتخابية بالنظر إلى الطريقة التي تحسب بها الأصوات (أو يحسب نتيجة الانتخاب)

الانتخاب بالأغلبية هو النظام الذي بمقتضاه يفوز في كل دائرة انتخابية، المرشح أو المرشحون (بحسب عدد المقاعد المخصصة للدائرة) الذين حصلوا على أكثرية الأصوات الصحيحة للناخبين في عملية التصويت في حالة الانتخاب الفردي، أو قائمة المرشحين التي تحصل على اكبر عدد من الأصوات في نظام الانتخاب بالقائمة والانتخاب بالأغلبية هو النظام الوحيد الذي يتفق مع الانتخاب الفردي، أما الانتخاب بالقائمة فيمكن أن يسري في نظام الانتخاب بالأغلبية، كما يمكن أن يطبق في ظل

---

[32] . بوكرا إدريس، مرجع سابق، ص159.

[33] . سليمان الغويل، مرجع سابق، ص138.

[34] . بوكرا إدريس، مرجع السابق، ص159.

نظام التمثيل النسبي وينقسم نظام الانتخاب بالأغلبية إلى قسمين هما: نظام الأغلبية النسبية (على دور واحد) ونظام الأغلبية المطلقة (على دورين) وهذا ما سنتناوله فيما يلي:

1- نظام الانتخاب بالأغلبية النسبية:

في ضوء هذا النظام يعتبر المرشح فائزا بمجرد حصوله على اكبر عدد من أصوات الناخبين، بالمقارنة بالأصوات التي تحصل عليها غيره من المرشحين، بغض النظر على النسبة المئوية من السكان الذين أدلوا بأصواتهم في صناديق الاقتراع، حتى ولو كانت أقل من الأغلبية المطلقة للأصوات الصحيحة.[35]

2- نظام الانتخاب بالأغلبية المطلقة:

يقوم هذا النظام على اعتبار المترشح فائزا بالمعقد إذا حاز على الأغلبية المطلقة لأصوات الناخبين المعبر عنها (أي 50%+1) وفي أحيان أخرى ربع الناخبين المسجلين في الدور الأول من الاقتراع وإذا لم يتحصل أي مترشح في الدور الأول على الأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها ينظم دور ثان يفوز فيه المترشح الذي حصل على أغلبية الأصوات (أكبر عدد من الأصوات).[36]

3-نظام الانتخاب بالتمثيل شبه النسبي.

إن نظم التمثيل النسبي هي تلك النظم التي تترجم الأصوات إلى مقاعد فائزة بأسلوبين هما: نظام الصوت الواحد غير المتحول، والنظم المتوازية.

---

[35]. سليمان الغويل، مرجع سابق، ص151.

[36]. بوكرا إدريس، مرجع سابق، ص161.

أ/ نظام الصوت الواحد غير المتحول:

في هذا النظام يمتلك كل ناخب صوتا واحدا في دائرة انتخابية متعددة المقاعد، ويحق للناخب أن يصوت لمرشح واحد فقط، ويفوز من المرشحين من نيل العدد الأعلى من الأصوات، فمن محاسن هذا النظام انه يستطيع على نحو أفضل تمثيل أحزاب الأقلية، وكلما زاد حجم الدائرة (عدد المقاعد في الدائرة) كلما أصبح النظام تناسبيا، كما انه سهل من حيث استخدامه وسهولة إدارة الأصوات.[37]

ب/ النظم المتوازية أو المختلطة:

إن هذا النظام يستخدم كلا من قوائم التمثيل النسبي ونظم الأغلبية قصد تلافي سيئات كل منهما، وتعويض عدم التناسب الذي قد ينشأ في حال اعتمد أحد النظامين بمفرده.[38]

حيث تعد هذه النظم إحدى ملامح تصميم النظام الانتخابي في سنوات التسعينات، وربما يعود ذلك لكونها تشتمل على فوائد قوائم تمثيل النسبي، مقترنة بفوائد تمثيل الدائرة منفردة العضوية[39]، فالنظم المتوازية تعطي نتائج تقع بين نظام الأغلبية والتمثيل النسبي، وفي اغلب الحالات تعطي للناخب حقا مزدوجا، لأنها تشمل على ورقة اقتراع وعند وجود عدد كاف من مقاعد التمثيل النسبي فان أحزاب الأقلية الصغيرة، يمكنها الفوز بمقاعد في التخصيص التناسبي، كما أن هذا النظام يؤدي إلى تفتيت النظام الحزبي بأقل مما تفعله تظم التمثيل النسبي، ولكن هذا النظام يسفر عن وجود نوعين من أعضاء البرلمان، مجموعة تدين بالفضل لناخبيها المحليين، ومجموعة ثانية يجري انتخابها من القوائم الحزبية، ومن ثم تدين بالفضل لقادة أحزابها، كما تفشل النظم المتوازية في ضمان التناسب مما يعني أن تظل بعض الأحزاب بعيدة عن التمثيل رغم

---

37. سعد مظلوم العبدلي، مرجع سابق، ص96.
38. صالح جواد الكاظم وعلي غالب العاني، **الأنظمة السياسية**، دار الحكمة، بغداد، 1991، ص57.
39. سعد مظلوم العبدلي، مرجع سابق، ص97.

فوزها بعدد هام من الأصوات، كما تعد هذه النظم معقدة نسبيا، ويمكن أن تجعل الناخبين في حالة غموض بسبب طبيعة النظام الانتخابي.[40]

4-نظام التمثيل النسبي

يعرف نظام التمثيل النسبي بأنه النظام الذي توزع فيه المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية حسب النسب التي حصلت عليها كل قائمة، وبهذه الطريقة الفوز لا يكون للقائمة التي تحصلت على الأغلبية المطلقة فقط كما هو الحال في نظام الأغلبية المطلقة أو على أكثرية الأصوات كما هو الحال في نظام الأغلبية النسبية وإنما يتم توزيع المقاعد في ظل التمثيل النسبي على القوائم المختلفة بحسب نسبة الأصوات التي حصلت عليها.[41]

---

[40]. سعاد الشرقاوي وعبد الله ناصف، نظم الانتخابات في العالم وفي مصر، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1994، ص135.

[41] . إبراهيم عبد العزيز شيحا، مرجع سابق، ص320.